

فتاوى الألباني {{5761}} إذا جاءنا نصّان: أحدهما يبيح، والآخر يَنْهى، فأَيُّهما يُقدِّم؟

محمد ناصر الدين الألباني

الفقهية التي اشرت اليها هي التي تقول وقد ذكرتها بمناسبة غريبة المضت اذا جاءنا نصان متعارضان احدهما عاذر اه حاضر والآخر مبيح فاي ما يقدم الحاضر اذا جاءنا نقصان احدهما يبيح والآخر ينأ - [00:00:00](#)

باي ما يقدر وهكذا فالمصنف الان اورد نصا مبيح غير محرم وان كان كره ذلك عليه السلام ومثل ما لاجل دب الانتهاء وتذكروا الدنيا فشبّه ذلك ولكن هناك نقص يصرح بان الرسول عليه الصلاة والسلام كان في سفر - [00:00:30](#)

فلما جاءك السيدة عائشة تهيأت له وتزينت وزينة البيت بقرانته تصاوير فصارت اليه السيدة عائشة وقالت في بعض الروايات يا رسول الله ان كنت اذنبت فاني استغفر الله قال عليه السلام ما هذا القرار - [00:00:53](#)

قال اشترت قال وقد بعد ان هتكه ان اشد الناس عذابا يوم القيامة هؤلاء المصورون يقال لهم احسنوا ما خلقتم فكان ينبغي ان يرد هذا الحديث لانه هذا هو جواب سؤاله - [00:01:17](#)

حين قال فلم يأذنهن عليه السلام بقطعه وانما امر بتحويله وهناك بدلا يأمرها نفذ هو من باب من رأى منكم منكرا فليغير بيده فصارع الرسول عليه السلام وانكر المنكر وعدم ايراد هذا الحديث الصريح - [00:01:36](#)

في ايثار الصور المعلقة على ارادة هذا الحديث الذي هو من فهمي للموضوع مرحلة في سبيل التدرج للتحريم المؤبد نعم اولا كانت هذه السورة طبعا يمر بها الرسول عليه السلام ويراهها ويسكت - [00:01:56](#)

الى ان اوحى الله طبعا وما ينطق عن الهوى ان هو الى وادي يوحى امره ان ينكر هذا ولكن على العويئة ومن باب انه هذا يشغله عن الصلاة ويذكره بالدنيا - [00:02:18](#)

ثم جاءت الحادثة الاخرى فهتك وبين سبب الهتك وهو ان تعريف هذه الصور في عان لهؤلاء المصورين الذين هم اشد الناس عذابا يوم القيامة اذا استدلال المصنف في الحديث الاول - [00:02:33](#)

اذا عرفتم انه لا علاقة له بموضوع الصور وانما فيه قول الله يأمرنا واستدلال بالحديث الثاني هو استدلال ناقص لانه هذا كان في مرحلة من مراحل التشريع كان عليه ملك الحديث السيدة عائشة حديث اخر الذي فيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام هذك الخنان وقال ان اشد الناس - [00:02:52](#)

هذا اليوم القيامة هؤلاء يسرون الباطل وتعطل للحاضر خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:03:22](#)